

الأستاذ قاسم أحمد في ضوء كتابه "العودة إلى القرآن"¹:

دراسة نقدية

د. أ. محمد أبو الليث الخيرآبادي²

mabullais@hotmail.com

ملخص البحث

الأستاذ قاسم أحمد من مواطني ماليزيا، وهو أول من أتى بفكرة الاكتفاء بالقرآن وبلفظ آخر "فكرة القرآنيين" إلى ماليزيا، وألّف كتاباً سماه "العودة إلى القرآن" داعياً به إلى أن القرآن كافٍ، ولا حاجة إلى السنة، وادّعى أن أول من استحدث فكرة مصدرية الحديث وحججه هو الإمام الشافعي (ت ٢٠٤هـ)، وفنّد هذه الفكرة، وادّعى أن الحديث نشأ نتيجة للصراعات السياسية الدينية خلال القرنين الأول والثاني، إما تأييداً لآراء الطوائف المتناحرة، أو قضاءً على الطائفية السياسية الدينية، ويرى أن للسنة آثاراً سيئة على الأمة، ثم أتى بشبهات داعمة لرفض الحديث، ثم ذكر لمنهجية التفسير العلمية تسع قواعد. فهذه الورقة تحاول أن تعرض أفكاره بكل الشفافية، ثم يقوم بالرد على أفكاره رداً علمياً.

أولاً: هيكلية الكتاب:

يتألف الكتاب من خمسة فصول، أولها مقدمة الكتاب، وآخرها خاتمة، وبينهما فصول. تحمل هذه الفصول – بالتوالي – العناوين التالية: لماذا نثير هذه المشكلة؟. تفنيد نظرية السلفيين أي الذين يرون الحديث مصدراً للتشريع. مصدر الحديث وسببه وآثاره. نقد الحديث [أي رفضه]. العودة إلى تعاليم النبي محمد ﷺ الأصلية: القرآن. ومشكلة تفسير القرآن والمنهجية العلمية. والكتاب في الأصل محاضرات أعدت في فترات متباعدة، لذلك اخترنا أن نراجع على شكل نقاط تجمع ما ذكره المؤلف هنا وهناك من أفكار وإيضاحات، مراعين ألفاظه وعباراته حسب المستطاع، لا سيما ما يهم منها في إثبات دعوى، أو تفنيد رأي وفكرة.

¹ كتبه الأستاذ باللغة الماليزية، ثم ترجم الكتاب إلى اللغة الإنجليزية، ومنها نقلت إلى اللغة العربية، ومعتمد مراجعتنا هذه الترجمة العربية.

² أستاذ في الحديث بقسم دراسات القرآن والسنة، كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية، الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا.

ثانياً: أهم أفكار الكتاب:

أ- عدم مصدريّة الحديث إلى ما قبل الإمام الشافعي:

انطلق المؤلف لتبرير موقفه الراض للحديث كمصدر للتشريع من ادعاءات مفادها: أن ما يسمى بالحديث أو السنة لم يصدر عن النبي ﷺ أصلاً، ولذلك لم يهتم بحفظه كتابةً كما فعل مع القرآن، بل إنه نهي الصحابة عن كتابته حسبما رواه مسلم في صحيحه عن أبي سعيد الخدري^٣، ولم ينسخ وإنما بقي عاملاً قوياً كما يدل عليه ما رواه أحمد في مسنده عن زيد بن ثابت^٤. وعملاً بقول النبي ﷺ هذا لم يستخدم الخلفاء الراشدون الثلاثة الأوّل الحديث على الإطلاق كما بيّن ابن سعد. وإن طبقوا فلم يطبقوا من الحديث إلا جزءاً قليلاً جداً أثناء خلافتهم كما أوصلنا إليه البحث في المصادر الأصلية مثل طبقات ابن سعد، وموطأ مالك، ومسند الطيالسي، ومسند الحميدي، ومسند أحمد. ولذلك لم يترك الخلفاء الأربعة - وهم أصحاب النبي ﷺ المقربون إليه - لنا أي مخطوط به سنن، بل تقول المصادر التاريخية إن أبا بكر الصديق أحرق الأحاديث التي كتبها، وهي خمسمائة حديث، خوفاً من احتمال خطئها. وإن الخليفة عمر بن الخطاب ألغى خطته لجمع الحديث؛ لأنه لم يُرد أن يصرف اهتمام المسلمين عن القرآن إلى الحديث - مع احتمال كبير لتلفيق هذه الأقوال ونسبتها إليهما لإثبات تدوين الحديث فعلاً في تلك المرحلة المبكرة - . ولو كان الحديث أو السنة حجةً لكان القرآن والنبي ﷺ قد استعملاه بالمعنى الذي يقصده السلفيون، وهذا غير وارد، لا في القرآن، ولا في أقوال النبي ﷺ، بل في القرآن نقد مهذبٌ للحديث بأنه جعل الأحاديث المنسوبة إلى النبي ﷺ ﴿هُوَ الْحَدِيثُ﴾ [لقمان:٦] الذي يساعد على التوضيح. وأول من استخدم مصطلح "سنة النبي ﷺ" هو عمر بن عبد العزيز (١٠٠هـ)، وأول كتاب تشريعي يحتوي على بعض السنن هو "موطأ مالك" (ت ١٧٩هـ) الذي بينه وبين النبي ﷺ فجوة كبيرة، ولم يظهر إلا بعد أن تلقى تأييداً من الخليفة هارون الرشيد الذي أصرّ على أن يجعله النص الذي تُسنُّ به قوانين الشريعة الإسلامية، ولكن مانعه مالك لإدراكه أن كتاباته يمكن أن تكون خاطئة.

ب- أول من استحدث فكرة مصدريّة الحديث وحججه وتفنيدها:

^٣ وهو: «لا تكتبوا عني، ومن كتب عني غير القرآن فليمحمه، وحدثوا عني ولا حرج، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار». رواه مسلم في صحيحه، ج ٤، ص ٢٢٩٨ رقم ٣٠٠٤.

^٤ وهو رواه الإمام أحمد في مسنده، ج ٥، ص ١٨٢ رقم ٢١٦١٩ حدثنا أبو أحمد، ثنا كثير بن زيد، عن المطلب بن عبد الله، قال: دخل زيد بن ثابت على معاوية، فحدثه حديثاً، فأمر إنساناً أن يكتب، فقال زيد: "إن رسول الله ﷺ نهي أن نكتب شيئاً من حديثه"، فمحاها.

وادعى المؤلف أن أول من استحدث فكرة مصدرية الحديث هو الإمام الشافعي (ت ٢٠٤هـ) الذي وضعه على قدم المساواة مع القرآن، وبعد انتشار هذه الفكرة جمعت الكتب الستة (أي بعد وفاة الرسول ﷺ) ؛ ٢٢٠ إلى ٢٧٠ عاماً التي عُرفَتْ بكتب الحديث الموثقة لمعظم السنن المألوفة، وجمعت تلك الكتب ضد رغبة النبي ﷺ، وعلى الرغم من نهي عن ذلك.

وتصدى المؤلف للرد على ما بنى عليه الشافعي فكرته هذه من حجج:

منها أن الحديث وحي من الله متأولاً لكلمة "الحكمة" بالسنة في الآية ١٢٩ من سورة البقرة وغيرها من الآيات المقرونة فيها كلمة "الحكمة" مع "الكتاب"، دون أن يدعمه بدليل من القرآن، مع أن كلمة "الحكمة" وردت في القرآن عشرين مرة، والمراد منها في كل تلك المواضع إما تعاليم القرآن، أو الحكمة بصفة عامة، فعلى القاعدة التفسيرية "القرآن يفسر بعضه بعضاً" يراد من "الحكمة" تعاليم القرآن أو معناها العام، لا الحديث أو السنة، واعترف المؤلف بوجود الحكمة في بعض الأحاديث.

ومنها الآية ٣-٤ من سورة النجم ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ على أن الضمير "هو" راجع إلى مطلق ما ينطق به النبي ﷺ، سواء كان قرآناً أو حديثاً. خطأ المؤلف بناء الحديثيين فكرتهم تلك على الوحيية المذكورة في هذه الآية. وزاد قائلاً: إن الحديث يشبه كثيراً رأي اليهود في التلمود الذي يشمل "المشنا والجمارة" اللذين هما عبارة عن مجموعة تعاليم شفوية لخاصات وكبار علماء اليهود.

وكذلك استدلوا على تلك الفكرة بآيات: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾، و﴿لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾، و﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ مثبتين بها سلطةً مستقلةً للرسل بعيداً عن الله. فرد عليهم المؤلف بأن طاعة الرسول ﷺ والتأسي به هي في الحقيقة طاعة الله والتأسي به، لذلك ذكر الله صفته "الرسول"، لا اسمه "محمد" بمعنى أن مهمته هي تبليغ الرسالة، إذ معنى طاعة الرسول ﷺ هو طاعة الرسالة التي أرسل بها من قبل الله، وكون الرسول محمد ﷺ ينطق ويعمل حسبما جاء في القرآن لا يبرر لصحة تلك الفكرة؛ لأن موافقة قوله وفعله للقرآن تُثبت فقط أن هذا النوع من أقواله وأفعاله فحسب يمكن أن يسمى الحديث الصحيح، لكن هذا لا يثبت أن ذلك الحديث الصحيح يبقى مصدراً للتشريع للأبد؛ لأنه قام بذلك كقائد للأمة وقتئذٍ وكنسان عادي حسب الظروف السائدة آنذاك، فلا يلزم لمسلمي المجتمعات الأخرى اتباعه فيه، وعليه كان عمل الخلفاء بالضبط.

وأما استدلالهم على تلك الفكرة بأن الحديث يفسر القرآن لأن مهمة النبي ﷺ هي بيان القرآن وتفسيره كما تنص عليه آيتا النحل ٤٤ و٦٤°، وبهذه المهمة المخولة له فصل النبي ﷺ الأمور العامة مثل أوقات الصلاة، وعدد ركعاتها، وغيرها من الأمور المبهمة في القرآن. فرد عليهم المؤلف بأن ما قام النبي ﷺ من تفصيل الأمور العامة قام به كفائد للأمة حسب ظروف ذلك الوقت، فهذا كان ملزماً لذلك المجتمع فقط كما أشرت من قبل. ثم قال المؤلف: والصلاة التي نصلبها اليوم لم يؤمر بها النبي ﷺ في ليلة المعراج كما هو المعروف، بل الصلوات والفرائض الدينية الأخرى وكيفية أدائها توارثناها منذ إبراهيم النبي ﷺ المصدر الأول لها أباً عن جد، وجعل الحديث مفسراً للقرآن يعني أن القرآن غير كامل، وغير واضح.

ج- أسباب صدور الحديث:

سبق وأنكر المؤلف صدور الحديث عن النبي ﷺ أصلاً، ثم تساءل: فكيف جاء الحديث؟ قال: إنه نشأ نتيجة للصراعات السياسية الدينية خلال القرنين الأول والثاني، إما تأييداً لآراء الطوائف المتناحرة، أو قضاءً على الطائفة السياسية الدينية، بدءاً بتلفيق مدائح علي وأبي بكر ومعاوية حسب بيان ابن أبي الحديد وأحمد أمين، ونهايةً بأحاديث الأحكام كما يقول "موريس بوكاي"، بجانب إسهام كبير لمن تسلل من اليهود والفرس إلى صفوف المسلمين في إبعادهم عن القرآن إلى تعاليم أخرى [يقصد بها المؤلف الأحاديث]. ثم ذكر المؤلف - نقلاً عن أحمد أمين - عوامل أخرى لصدور الحديث، منها: الاختلاف في الآراء المتعلقة بالدين والفقهاء، والطموحات المادية بين بعض علماء الدين، وتساهل بعضهم في باب الفضائل والترغيب والترهيب، ومغالاة الناس في عدم قبولهم العلم إلا ما ورد في القرآن أو الحديث.

د- آثار الحديث السيئة على الأمة:

لقد تأكد لدى المؤلف أن الحديث ترك في المجتمع الإسلامي من الآثار السيئة ما لا يُغتفر بأي حال من الأحوال، ودعا المجتمع إلى تطهير نفسه منه، وتلك الآثار هي:

١. أن الحديث هو السبب الرئيس لما آل إليه المسلمون من حالة الفقر المدقع، والتفكك السياسي، والتخلف المحزن في جميع مجالات الحياة.
٢. وأن الحديث هو السبب الوحيد للاضطراب الفكري لدى الأمة وطائفيتها، حيث فرق الأمة إلى أهل السنة ومدارسها التشريعية الأربع، والشيعية وفرقها المتعددة.

° وهما: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [٤٤] و﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ [٦٤].

٣. وأنه مناهض للعقلانية، ولم يُقدّم المؤلف على هذه الدعوى دليلاً، غير أنه اتهم المحدثين بأنهم طوّروا الأحاديث حسب إرادتهم، واستغلّوها لأغراضهم، وبذلك جمّدوا المسلمين باتباعهم، وحرّموا عليهم التفكير والاجتهاد.

٤. وأنه سبّب للانتهازية السياسية والتشاؤمية في الأمة، وخير دليل -حسب زعم المؤلف- على الانتهازية السياسية، تلك الأحاديث التي رويت في محاسن أبي بكر وعلي ومعاوية، ومثالبهم، والأحاديث في ذم بعض الفرق مثل الخوارج والمعتزلة. وأما الدليل على التشاؤمية فهو يتمثل في أحاديث المهدي التي تصوّره منقذاً للبشرية من الفتن وويلاتها، وأحاديث عن علامات الساعة، وحديث آخر ضعّفه المؤلف معناه حسب تعبير المترجم: "من نطق الشهادة فقط عند الموت يحصل على العفو الإلهي ويدخل الجنة"^٦. فهذه الأحاديث - منفردة أو مجتمعة - "حوّلت المسلمين إلى أشخاص بلداء خنوعين، يخضعون خضوعاً كاملاً لمؤيديها، وهي تؤيد وجود مجتمع سلبي ينتظر مجيء شخص لإنقاذه، وهي مناقضة تماماً لروح الجهاد الإسلامي ... وظهرت كأداةٍ للقضاء على تأثير الخوارج والمعتزلة، اخترعها أهل السنة لإنقاذ الأمة من الحرب الأهلية".

هـ- شبهات داعمة لرفض الحديث:

وفي صدد نقد الحديث (أي رفضه) ذكر المؤلف بعض من رفضوه عبر التاريخ كلاً أو بعضاً مثل المعتزلة ومحمد عبده ومحمد توفيق صدقي وأبي رية وغلام أحمد وغيرهم، وتعرّض لذكر الشبهات التي بنى عليها فكرة رفض الحديث، منها:

١. تخمينية الحديث وظنيته: تلقفها المؤلف من المعتزلة، إلا أنه فسرها غير تفسيرهم لها، فقال: "إن ما يسمى "أحاديث" هي ليست بأحاديث حقيقة، وإنما هي مجرد تخمين وخيال.

٢. نقاط الضعف في طريقة الإسناد: وهي عند المؤلف تتمثل في النقطتين التاليتين:

أ- إن عملية تدوين الإسناد يبدو أنها مصطنعة، عملها كتّاب الحديث؛ لأن معظم الأحاديث ظهرت خلال عهد التابعين وأتباعهم أي بعد وفاة النبي ﷺ بحوالي مائة إلى مائتي عام، وبدأ تدوين الإسناد والبحث في عمله بعد وفاة آخر تابعي التابعين بحوالي ١٥٠ إلى ٢٠٠ عام، وهذا يعني أنه لم يكن يوجد آنذاك أحد من الصحابة أو التابعين أو أتباعهم ليُدلي بأي نوع من التوجيه أو التأكيد أو الرد بالحجة، لذلك لا يمكن التأكد من صحة الأحاديث على الإطلاق" (ص ١١٩). وحتى إن سلّمنا جدلاً بصحة عمل الإسناد فما

^٦ لعله قصد بذلك حديث «ما من عبد قال: لا إله إلا الله، ثم مات على ذلك، دخل الجنة». أخرجه البخاري في صحيحه، ج ٥، ص ٢١٩٣، رقم ٥٤٨٩؛ ومسلم في صحيحه، ج ١، ص ٩٤، رقم ١٥٤-٩٤).

هو الضمان لنقلهم الأحاديث كما سمعوا، والحال أنه إذا كَوْنَتْ رسالة بسيطة من ١٥ كلمة، وتنوّقت بين خمسة أشخاص، فسوف يحدث فيها تحريف، فكيف بآلاف التفاصيل والروايات التي تنوّقت بين مئات وآلاف الرواة المنتشرين في الصحراء، في وقت لم تكن أدوات الكتابة والاتصال متوفرة. ثم ما الدلائل الحقيقية التي توضح أن سيدنا عمر وعائشة رضي الله عنهما - مثلاً - هما المصدران الحقيقيان للسندين اللذين هما منهاهما؟ لا يوجد غير تثبت كِتَاب الحديث بالآراء والمفاهيم المنظمة مثل تعديل الصحابة وما شابه ذلك.

ب- ولسد الفراغات في عملية إيجاد الإسناد اخترعت حيلة توثيق الرواة وجعل الصحابة عدولاً مَنْزَهين عن ارتكاب أي خطأ عند روايتهم وذكرهم أقوال النبي ﷺ. وردها المؤلف بأن فكرة تعديل الصحابة هذه منافية للعقل، ومتحدية للمنطق، وهي تماثل فكرة المسيحيين الأوائل الذين زعموا أن الحواريين الذين دونوا الإنجيل هم ملهمون، ولا يخطئون عند قيامهم بتدوين كلام الله، وفي الواقع توجد أجزاء من الإنجيل ظهرت في أحلام أحد كتّاب الإنجيل وهو نائم.

وبالنظر إلى عدد الأحاديث التي حفظها البخاري، وهو أكثر من ستمائة ألف حديث، واختار منها ٧٢٧٥ حديثاً لصحيحه، وإلى ما حفظه أحمد من عدد سبعة ملايين (كذا، والصواب سبعمائة ألف حديث) يبدو مستحيلًا تحصيل هذه الأعداد الكبيرة لشخص واحد، وبل يستبعد صدورها عن النبي ﷺ أصلاً؛ لأنه يعني أن النبي ﷺ كان قد يحدث كل ٧٧ ثانية حديثاً في فترة النبوة وهي ٢٣ عاماً، وهذا يقتضي أنه سوف لا يكون هناك وقت على الإطلاق للنبي لفعل أي شيء لمعيشته وتبليغ رسالته كني.

وأكد المؤلف على "أن الاعتماد على الإسناد فقط لإثبات صحة الحديث شيء غير مقبول بالمرّة، والأصح أن نقيم الحديث على أساس مضمونه، ومنطقية هذا المضمون" (ص ١٢٢). وذكر أن أسس هذه المنطقية هي: عدم معارضته لقرآن، والتاريخ، والحقائق العلمية، أو العقل، والحديث.

وفي هذا السياق اعتبر المؤلف "ميثاق المدينة، ورسائل النبي ﷺ إلى الملوك، ومعاهداته" الأحاديث الحقيقية، ولكن الناس، وحتى علماء الحديث لم يجعلوها ملزمة، ولم يعطوها كثيراً من الثقة.

و- نظرية اتساق الحديث مع القرآن والحديث حيلة لتأمين الموقف:

وجعل المؤلف نظرية "اتساق الحديث" التي تبناها الإمام الشافعي نظرية غريبة، ومن الحيل المحكمة لتأمين موقفهم من الحديث، واعتبرها تلاعباً بالألفاظ لتغطية التناقضات الواضحة في الحديث، ولكي يثبت الشافعي هذه النظرية اعتبر النبي ﷺ متحدثاً باسم الله، فكل كلماته وتحركاته هي بإلهام من الله، فلا يمكن أن يكون هناك تعارض بين القرآن والسنة، وبين السنة والسنة. ولكي يَفنّد المؤلف هذه النظرية قدّم أمثلة عديدة لتعارض الحديث مع القرآن، ومع الحديث، ومع العلوم والتاريخ، والمنطق.

ز- المنهجية العلمية للتفسير عند الأستاذ:

وذكر المؤلف في المنهجية العلمية للتفسير تسع قواعد، هي ليست جديدةً علينا، فقد أخذها من علماء التفسير القدامى، إلا أن الملفت للنظر فيها هو القاعدة الأولى وتفسيرها الغريب، وهي: ضرورة التفريق بين الآيات الصريحة (أي المحكمات) والآيات المجازية (أي المتشابهات). وفسر المؤلف الصريحة بأن يكون معناها واضحاً لا غموض فيه، وتبين مبدأً أو قاعدةً أخلاقيةً، أو أوامر. أما الآيات التي لا تتوافر فيها هذه الأمور فهي مجازية. وذكر للصريحة أربع عشرة آية.

وأما المتشابهات فذكر المؤلف أن منها ما لم تكن معروفة في عهد النبي ﷺ، وعرفت فيما بعد عن طريق الاكتشافات العلمية والتكنولوجية، وعن طريق "معجزة الرقم ١٩". فأية سورة يونس ٦١^٧ تتحدث عن الانشطار الذري الذي تم التوصل إليه في الآونة الأخيرة. وآياتها ٩٠-٩٢^٨ تخبر بتنجية الله فرعون ببدنه الذي تم اكتشاف جثته بعد عهد النبي ﷺ بكثير.

ومنها ما تمدنا بالمعلومات عن عالم الغيب من خلال اللغة المجازية، مثل خلق آدم والكون، ومجيء يأجوج ومأجوج أو المسيح الدجال، ويوم البعث والجنة والنار، والغيبات الأخرى، سوف ندرك مرادها "حين يحين الوقت".

ومها آيات المدثر: ٢٦-٣٠^٩ التي ورد فيها ذكر الرقم ١٩ لخزنة النار، عرف بعد اكتشاف الدكتور رشاد خليفة معجزة الرقم ١٩ أن هذا الرقم مجازي، لا حقيقة له.

وختم المؤلف كتابه بالكلام عن مشكلة تفسير القرآن المتمثلة في تطبيق القواعد التسع التفسيرية السابقة على عدة آيات ومسائل، واكتشافه أخطاء التفاسير السابقة في تفسيرها.

ملاحظات على أفكار الكاتب:

تلك هي أهم أفكار المؤلف الأستاذ قاسم أحمد، وردوده ومناقشاته، وتحليلاته واستنتاجاته، محاولاً بكل قوة رفض الحديث كمصدرٍ للتشريع، داعياً بكل يقينٍ إلى الاكتفاء بالقرآن. فلعل القارئ لذلك الكتاب

^٧ وهي: ﴿وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُو مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ وَمَا يَعْزُبُ عَنْ رَبِّكَ مِنْ مِثْقَالٍ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾.

^٨ وهي: ﴿وَجَاوَزْنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ فَأَتْبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ وَجُنُودُهُ بَغْيًا وَعَدُوًّا حَتَّى إِذَا أَدْرَكَهُ الْعُرْقُ قَالَ أَمَنْتُ بِاللَّهِ الَّذِي آمَنْتُ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿١٠٠﴾ آلآنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ ﴿١٠١﴾ فَالْيَوْمَ نُنَجِّيكَ بِدَنَّاكَ لَتَكُونَ لِمَنْ خَلَقَكَ آيَةً وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ عَنْ آيَاتِنَا لَغَافِلُونَ﴾.

^٩ وهي: ﴿سَأَصْلِيهِ سَقَرٌ ﴿١٠٠﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا سَقَرٌ ﴿١٠١﴾ لَا تُبْقِي وَلَا تَذَرُ ﴿١٠٢﴾ لَوَاحِةً لِّلْبَشْرِ ﴿١٠٣﴾ عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ﴾.

يلاحظ - كما لاحظنا نحن - أن ما من فقرة من فقراته، بل ما من سطر من سطوره إلا وعليه ملاحظة، تتطلب نقاشاً طويلاً أو قصيراً. لو ذهبنا نسجّل ملاحظتنا على كل ذلك، كبيره وصغيره، جليه ودقيقه، كما وسعته صفحات . إلا أننا سوف نحاول بقدر الإمكان أن نأتي على أهم أفكاره ونظرياته، ونسجل عليها ملاحظتنا بإيجاز:

١. إن دعوى المؤلف بأن الحديث لم يكن مصدراً لتشريع إلى ما قبل الشافعي، بل لم يصدر عن النبي ﷺ أصلاً. ناقضها المؤلف نفسه عند ما استدلل بحديث أبي سعيد الخدري في النهي عن كتابة الحديث، وامتناع زيد بن ثابت عن كتابة الحديث لمعاوية بن أبي سفيان محتجاً بنهي النبي ﷺ عن ذلك، وبأحاديث أخرى زعم المؤلف أنها تؤيد بعض أفكاره، مما يدل على أن الحديث كان له وجود، وكان موضع المصدرية والمرجعية. ثم إن كان الحديث أو السنة هو ما يفيد من أقواله ﷺ وأفعاله وتقريراته حكماً من الأحكام التكليفية الخمسة (حسب تعريف الأصوليين للسنة)، وادعينا بعد ذلك أنه لم يصدر عنه ﷺ أصلاً، فهذا يعني أن النبي ﷺ بعد البعثة بقي طيلة حياته لم يتكلم، ولم يفعل شيئاً، ولم يتخلق بشيء من الخلق أي يُعْثَ - والعياذ بالله - أبكم أخرس مقعداً. وهذا ما لا يرضاه المؤلف نفسه لما يترتب عليه من نتائج خطيرة للغاية. واللافت للنظر هو أن المؤلف يرفض الحديث كمصدر للتشريع، ثم يستدل ضد الحديث بالحديث. وهذا التناقض الصريح للمؤلف مع نفسه هو أحد أسباب رفضه الحديث كما سيأتي.

٢. بنى المؤلف كثيراً من أفكاره على حديث أبي سعيد الخدري، وزيد بن ثابت، وإحراق أبي بكر مجموعته الحديثية، وإلغاء عمر بن الخطاب خطته لجمع الحديث، وعرض هذه القضايا كحقائق مسلم بها. والحقيقة أن حديث أبي سعيد الخدري ﷺ على الرغم من رواية الإمام مسلم إياه في صحيحه، قد اختلف المحدثون في رفعه ووقفه، والصواب وقفه كما صرح به الإمام البخاري وغيره^{١٠}.
وأما حديث زيد بن ثابت - وهو كما تقدم رواه الإمام أحمد في مسنده: حدثنا أبو أحمد، ثنا كثير بن زيد، عن عبد المطلب بن عبد الله، قال: دخل زيد بن ثابت على معاوية، فحدثه حديثاً، فأمر إنساناً أن يكتب، فقال زيد: "إن رسول الله ﷺ نهى أن نكتب شيئاً من حديثه، فمحاها" فحاله أسوأ من سابقه لأنه ضعيف للانقطاع بين زيد والمطلب بن عبد الله بن حنطب^{١١}.

^{١٠} انظر: ابن حجر، فتح الباري، ج ١، ص ٢٠٨.

^{١١} انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١٠، ص ١٧٩.

وأما قصة إحراق أبي بكر رضي الله عنه بمجموعته الحديثية وإلغاء عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطته لجمع الحديث، فلا ينهضان هما الآحران حجةً لبناء فكرة حسّاسة كهذه (أي فكرة رفض الحديث) عليهما؛ لأنهما ضعيفان حسب مقاييس المحدثين، فقصة الإحراق صرّح بضعفها الإمام الذهبي^{١٢} والإمام ابن كثير^{١٣}. وقصة الإلغاء التي رواها الخطيب ضعيفة للانقطاع^{١٤}.

وعلى فرض صحة هذه الأدلة والتسليم بنظرية التدرج في التشريع أليس مما يوافق العقل والمنطق أن النبي نهاهم في بداية الأمر عن كتابة الحديث عند خوف الاختلاط بين القرآن والحديث، ثم سمح لهم بذلك عند زواله^{١٥}!! ونظراً لهذه الحكمة إذا كتّب الحديث من أمن على نفسه الاختلاط أو الالتباس من الصحابة في حياته عليه الصلاة والسلام أو بعد وفاته، لا يعدّ مخالفاً لأمر النبي صلى الله عليه وسلم، أو ضد رغبته (كما ظن المؤلف)؛ لأن النهي لم يكن تعبدياً، بل كان مرتبطاً بعلة مفهومية، بقي ببقائها، وزال بزوالها.

٣. وإنكار المؤلف مصدريّة الحديث بدليل عدم استعمال القرآن والرسول كلمة "الحديث" أو "السنة" بالمعنى الذي يستعمله كتّاب الحديث. ثم قوله: "بل في القرآن نقداً مهدّباً للحديث بأنه جعل الأحاديث المنسوبة إلى النبي ﴿هُوَ الْحَدِيثُ﴾". وادعائه أن أول من استخدم مصطلح "سنة النبي" هو عمر بن عبد العزيز. كل هذا أوقع المؤلف في تناقضين مع نفسه:

أولاً أن المؤلف نفى استعمال القرآن كلمة "الحديث" بالمعنى المصطلح عليه عند كتّاب الحديث، ثم ادعى استعمال القرآن له بجعله إياه هو الحديث.

ثانياً أنه بتحميله آية ﴿هُوَ الْحَدِيثُ﴾ ذلك المعنى المؤسوس خالف قاعدة "مبدأ سياق الموضوع" التي ذكرها في الملحق؛ لأن سياق هذه الآية لا يتحدث عن حديث الرسول صلى الله عليه وسلم، وإنما هو يتحدث عن الكفار الذين يتخذون آيات الله هزواً، ويستكبرون عنها.

٤. وادعى المؤلف أن الشافعي أول من استحدث فكرة مصدريّة الحديث كما تقدم. وقد ثبتت تفاهة هذه الدعوى في الملاحظة الأولى. وبنى المؤلف عليها أن الشافعي ومن معه قد جعلوا الحديث على قدم المساواة مع القرآن. وهذا تحاملٌ بغيضٍ على الإمام الشافعي ومن معه؛ فإنه لا يوجد في الأمة الإسلامية

^{١٢} انظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ١، ص ٥.

^{١٣} انظر: المتقي الهندي، كنز العمال، ج ١٠، ص ١٧٥.

^{١٤} رواها الخطيب في تقييد العلم، ص ٤٩.

^{١٥} كما تدل عليه روايات كثيرة ذكرها المؤلف وعدّها من المتناقضات.

إنسان جعل أو يجعل الحديث مساوياً للقرآن، وإنما يأتي الحديث دائماً في المرتبة الثانية بعد القرآن، فالقرآن المصدر الأول، والحديث المصدر الثاني للحلال والحرام والتوجيه والإرشاد.

٥. وأما تفسير من وثق به الإمام الشافعي كلمة "الحكمة" بالسنة فإنه إن كان موضع خلاف بين العلماء - وهو مما يُختلف فيه - فلا خلاف في جعل السنة الثابتة^{١٦} من الحكمة، حتى المؤلف ما استطاع أن ينفىها عن "بعض الأحاديث"^{١٧}. إذا سلمنا بهذا فحسب قاعدة المؤلف التفسيرية "القرآن يفسر بعضه بعضاً" يلزمنا التسليم بأن السنة الموصوفة أعلاه من جملة ما أنزل الله تعالى على نبيه كما صرحت به الآية: ﴿وَأذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ﴾ [البقرة: ٢٣١]. وقوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ﴾ [النساء: ١١٣]. وهي من جملة ما كان يتلى في بيوت أمهات المؤمنين قال تعالى: ﴿وَأذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾ [الأحزاب: ٣٤]. وهل أنزل على النبي ﷺ، أو تُلي في بيوت أزواجه غير الحديث المتمثل في أقواله وأفعاله وتقريراته!! ولعل أوضح آية في إفادة وحية السنة قول الله تعالى: ﴿لَا تُحْرِكُ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴿فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ [القيامة: ١٦-١٩]؛ لأن وعد الله بيان القرآن الذي قطعه على نفسه في هذه الآية لم يف به في القرآن إذ لم يبين الله كل شيء فيه، وهو لا يخلف الميعاد، إلا أنه أعطى النبي ﷺ سلطة ذلك البيان في قوله: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]، فبذلك بيان النبي ﷺ المتمثل في أقواله وأفعاله وتقريراته هو بيان الله، وبيانه لا سبيل لمعرفته إلا الوحي الجلي، أو الوحي التقريري وهو اجتهاداته المدعومة بسكوت الوحي عن تصويبها. فالإمام الشافعي ومن معه يشتون وحية السنة الموصوفة أعلاه بالآيات التي ذكرناها هم على الصواب، ومن أنكر ذلك على الخطأ.

وأما الذين يشتون - مثل أبي عبد الله المروزي ت ٢٩٤هـ وابن حزم ت ٤٥٦هـ والخطيب ت ٤٦٣هـ وغيرهم - وحية السنة بآية النجم: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ﴿١﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ فإني أرى أن الجواب السياقي للآيات يأتى ذلك لأنه في الرد على مزاعم قريش وشبهاتهم في كون القرآن إلهي المصدر. فالمقصود من ﴿وَمَا يَنْطِقُ﴾ هو المنطوق الخاص الذي هو القرآن. وضمير "هو" في قوله: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا﴾ راجع إلى ذلك المنطوق الخاص. فلا مجال لحمل الآية على منطوقه ﷺ العام المتضمن للقرآن والحديث، وإرجاع الضمير إليه لإثبات وحية الحديث بهذه الآية. والله أعلم بالصواب.

^{١٦} مقصودي من "السنة" في هذا المقام ما يفيد منها تشريعاً، أو فتوى، أو قضاءً، أو هدياً، أو نصيحةً. لا ما يفيد الجلبة الخالصة، أو ما يتعلق بالحاجات البشرية المحضة، دون اقتراحها بتوجيه نبوي.

^{١٧} مقصود المؤلف من "بعض الأحاديث" تلك الأحاديث التي صحت حسب أسسه الثلاثة.

بيد أن تشبيه المؤلف الأحاديث بالتلمود تشبيهاً جائزاً، يستحق عليه اللوم كل اللوم. أين التلمود الذي هو عبارة عن تعبيرات علماء اليهود للتوراة من الأحاديث التي هي من الرسول ﷺ. ولكن نظراً لولع المؤلف الشديد بتشبيه الأمور الإسلامية بالأمور اليهودية أو النصرانية يمكن - بتحفظٍ طبعاً - القول بأن جهود مفسري القرآن أشبه بالتلمود، لا الحديث.

٦. وفي سياق الرد على حجج الإمام الشافعي وغيره ادعى المؤلف أنهم يريدون من خلالها أن يثبتوا للرسول ﷺ سلطة مستقلة بعيداً عن الله. وذلك فيه ما فيه من جهل وتعسف؛ لأنه إن كانت طاعة الرسول ﷺ واقتداؤه يعني اتباعه فيما قال وفعل، فتفسير علماء المسلمين طاعة الرسول ﷺ بتطبيق الحديث تفسير باللازم، وهو شائع في كلام العرب الذي يجمله المؤلف تماماً. ولا نعرف أحداً يثبت للرسول ﷺ سلطة مستقلة بعيداً عن الله، فضلاً عن الإمام الشافعي فهو عفيف عفة العذراء عما اتهمه المؤلف به. وغاية ما في الأمر أن الرسول ﷺ بوصفه مبيّناً للقرآن - بتفويض من الله - يحق له، إذا اقتضى الأمر، أن يزيد على القرآن ما ليس فيه من الأحكام بوحى صريح من الله، أو بوحى تقريرى منه، كما تقدم، وهذا لا يعني استقلالية الرسول ﷺ بالسلطة بعيداً عن الله.

٧. وعلى الرغم من اعتراف المؤلف بموافقة قول الرسول ﷺ وفعله للقرآن، وتصحيحه ذلك القول والفعل، فإنه غير راض بأن يجعله تشريعاً أبدياً، بل خصصه بمجتمع النبي ﷺ فقط؛ لأنه - حسب قول المؤلف - قام به كقائد للأمة وقتئذ، وكإنسان عادي. وحتى أحاديث الصلاة والزكاة والحج والصوم، وما يتعلق بها من تفاصيل، جعلها المؤلف كلها من هذا القبيل. وقع المؤلف في هذا المقام في خلط شديد بين ما هو تشريع وهو أكثر الأحاديث، وبين ما ليس منها بتشريع وهو قليل جداً. ثم بين ما هو تشريع عام مطلق دائم، وبين ما هو ليس كذلك. وذلك لالتباس صفات النبي ﷺ المختلفة على المؤلف من كونه مبلغاً، وقاضياً، ومفتياً، وإماماً، وإنساناً له حوائجه الجبلية والبيئية، فقد اجتمعت فيه هذه الصفات الخمس في وقت واحد، وتصرف حسبها في الوقائع والنوازل. وهذا التقسيم لأحاديث رسول الله ﷺ وإعطاء كل منها ما يناسبه من الحكم أمرٌ ضروريٌّ وواضحٌ، لا ينكره إلا مكابر، وإلا لن يتحقق معنى اتباعه الثاوي في قوله تعالى: ﴿... فَأَمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبَعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٨]. وأما ما فعله المؤلف من قصر فعالية الأحاديث الصحيحة - عنده - على المجتمع آنذاك فقط فهو وأدّ خانقٌ للحقيقة، وإنكارٌ وجحودٌ لما كان عليه الصحابة والتابعون والأمة جمعاء.

٨. ومن مغامرات المؤلف أنه أنكر فرضية الصلوات الخمس في ليلة الإسراء والمعراج. بل ادعى أن الصلوات والفرائض الدينية الأخرى من الزكاة والحج والصوم وما يتعلق بها من جزئيات توارثناها منذ إبراهيم

النبي المصدر الأول أباً عن جد. ونحن إذ نخالف المؤلف إنكاره فرضية الصلوات في المعراج لأنها ثابتة بالتواتر، نوافقه على أن الفرائض المذكورة كان معمولاً بها منذ إبراهيم، ولكن هل كانت على نفس الصفة والكيفية؟ وعلى نفس المقادير التي نؤديها عليها؟ هذا ما نطلب من المؤلف إثباته بالدلائل والوثائق التاريخية التي لن يجدها إن شاء الله تعالى.

٩. لا شك أن الرسول ﷺ مُبَيَّنٌّ للقرآن، ومفسَّرٌ له، وهذا حقٌّ منحه الله في كتابه كما تقدم. وهذا لا يعني أن القرآن ناقصٌ. ولذلك لم يقل به أحد. وأما القول بأن القرآن واضحٌ مفصَّلٌ فهذا من حيث الأصول والمبادئ صحيح، ولكن من حيث الجزئيات والتفصيلات فلا، وهذا واضحٌ وضوح الشمس. في الحقيقة أن المؤلف بنى فكرة توارث الفرائض على فرضية افتراضها هو، وهي أن الأحاديث تُمثَّل أشكالاً ومظاهر مبادئ القرآن حسبما أملت ظروف الناس والزمان والمكان في ذلك الوقت، وهو بهذه الفكرة يريد التفلُّت من التكليف الشرعية مثل القرآنيين، لذلك قال: "وينبغي تذكُّر أن القرآن يعلمُّ مراراً وتكراراً أن يهتموا بفعل الخير بإخلاص، وألا يهتموا بالمظهر... فالالتزام بالمظهر أو الشكل يمكن أن يضيع الهدف من العمل" (ص ٨٣).

وتغافل المؤلف عن أن في الإسلام ما هو ثابت لا يتغير مهما تغيرت العصور والمجتمعات، والظروف والحالات كالعقائد والعبادات والأخلاق والقيم. وفيه ما هو قابلٌ للتغير مثل بعض الجزئيات لبعض المعاملات والسياسة والاجتماع وغيرها مما ليس له صفة الثوابت.

١٠. وفي سياق ذلك التوارث الإبراهيمي والمبادئ ذكر المؤلف قاعدة "أن القرآن يفصِّل في بعض الأحيان الأمور تفصيلاً، وفي بعض الأحيان لا يفصِّل الأشياء لأنها معلومة قبل مجيء محمد ﷺ كالصلاة مثلاً. أو لأنها تتعلق بطرق تطبيق المبادئ في أماكن وأزمان مختلفة، وهذه الطرق تتحدد حسب المشورة في مجتمعٍ مَّأ، وحسب العادات، وحسبما يفصِّله الأشخاص". ثم مثَّل المؤلف للمبادئ وطرق تطبيقها بأن عقوبة قطع اليد للسارق، ومائة الجلدة للزاني ليست مبادئ، وإنما هي طرق وأشكال تتصل بالظروف التاريخية الخاصة. وأما المبادئ القرآنية للعقوبة فهي ثلاثة، وهي:

١- ضرورة إيجاد العقوبة لجميع الجرائم ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ [النساء: ١٢٣].

٢- ضرورة المساواة بين العقوبة والجريمة ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾

[الشورى: ٤٠].

٣- مبدأ الرحمة ﴿وَيَذَرُوْنَ بِالْحُسْنَةِ السَّيِّئَةَ﴾ [الرعد: ٢٢]. وبمبدأ الرحمة هذا منح المؤلف المحاكم سلطةً

لتخفيف العقوبات إلى درجة العفو، تشجيعاً للمجرمين على إصلاح حالهم.

وفي صدد توضيح المبادئ وطرق تطبيقها ذكر المؤلف مثلاً آخر، فقال: "إن آية الميراث ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ [النساء: ٧] مبدأً بحيث إنها جعلت الرجال والنساء ورثة الميت. وأما آية ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ [النساء: ١١] فهي آيةٌ حدّدت طريقة تطبيق ذلك المبدأ حسب ظروف ذلك المجتمع حين كان الرجل يعمل فقط، والمرأة لا تعمل، فمتى ما عملت المرأة تأخذ مثل الرجل".

لا شك أن هناك أموراً فصّلت في القرآن بعض التفاصيل كالوضوء مثلاً. وأموراً كثيرة لم يفصلها القرآن، ولكن ليس لأنها كانت معلومة من قبل مجيء النبي ﷺ، وإنما فوّض تفصيلها إلى رسوله. وهناك أمور كانت معلومةً معمولاً بها من قبله عليه الصلاة والسلام فتناولها القرآن بالتفصيل على عكس ما قال المؤلف، إما بتحريمه كالشرك والربا والزواج من منكوحات الآباء، والجمع بين الأختين، وغيرها من الأمور والقضايا. أو بتصحيح الوضع السائد فيها مثل تعدد الزوجات ونحوه. وأما الصلاة وغيرها من العبادات فهي وإن كانت معلومة الاسم، ولكنها لم تكن معلومة العدد والكيفية والوقت، وإنما عُرفَت ببيان النبي ﷺ الذي حوَّله الله له.

وفي قضية العقوبات للجرائم نحن لا نوافق المؤلف على أن عقوبة قطع اليد للسارق ومائة الجلدة للزاني طرق وأشكال تتصل بالظروف التاريخية الخاصة، حتى تتغير بتغير الظروف أو المجتمع، أو تُثَرَك نهائياً. فالعقوبات التي حددها الله ورسوله على الجرائم تبقى عقوبات إلى يوم القيامة من حيث الحكم، ولا تقبل التغيير أو التخفيف - من أية جهة كان - بعد ثبوتها على المجرم. وكذلك من حيث تطبيقها على المجرم حسب الشروط المذكورة في كتب الفقه.

وأما مطالبة المؤلف تسوية المرأة للرجل في الميراث على أساس عملها، فهي تُرجعنا إلى عصر الجاهلية حيث كان التوارث على أساس النفعية والمنعة الذي هو أمر مجهول غير معروف، ومتغير غير ثابت، ومختلف في شخص عن شخص، الأمر الذي لا يصلح ليُجعل أساساً أو دستوراً لنظام التورث الإلهي، بل يجب أن يكون شيء معروف لدى الجميع، وثابت، وغير مختلف، وهذا الشيء هو القرابة التي أشار الله تعالى إليها في قوله: ﴿أَبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفَعًا﴾ [النساء: ١١]. فالأبوة والبنوة والأخوة والزوجية هي أسس معروفة لدى الجميع، وهي لا تتغير ولا تتبدل، فالأب يبقى أباً إلى يوم القيامة، وكذلك الابن...، ولا تقبل التجزئة بأن يكون زيدٌ نصفَ الأب، وبكرٌ ربع الأخ مثلاً. وهي تصلح أن يكون قانوناً للتورث. وأما إذا جعلنا العمل أو أي شيء آخر غير القرابة فإن الأمر سوف يصبح لغطاً، وأكثر فوضى.

١١. لا شك أن الصراعات السياسية والدينية وغيرهما قد لعبت دوراً كبيراً في وضع الأحاديث، وتطويرها حتى شمل جميع جوانب الحياة الخاصة والعامة، ولَبَسَ الحق بالباطل، والحقيقة بالهوى. ولكن لم يقف علماء الأمة الإسلامية مكتوفي الأيدي أمام هذه الظاهرة التي ابتليت بها الأمة، وإنما كانوا لها بالمرصاد، ووضعوا للحد منها قواعد صارمة، ميّزوا بها الحديث من غير الحديث، وصنّفوا الأحاديث الموضوعية في مؤلفات خاصة بها، فلم يُعَدَّ بالإمكان رفض كل الأحاديث مقبولها ومردودها بسبب تلك الظاهرة؛ لأننا إذا فعلنا ذلك فمعنى هذا أننا ما عاجلنا المريض، بل أمتناه.

١٢. وقد دفعَتِ المؤلّفُ ثورتهُ ضد الحديث إلى القول بأن الحديث هو الذي فرّق الأمة إلى أهل السنة ومدارسها التشريعية الأربع، والشيعية وفرقها المتعددة. والحق المعروف تاريخياً أن تفرّق الأمة إلى أهل السنة والشيعية كان بسبب خلاف نشب بين الأمير معاوية بن أبي سفيان وسيدنا علي بن أبي طالب -رضي الله عنهما- على إثر تولي علي رضي الله عنه الخلافة بعد مقتل سيدنا عثمان بن عفان رضي الله عنه حول قضية القصاص من قتله، وعدم قدرة علي رضي الله عنه على ذلك في الوضع القائم آنذاك. والوضع في الحديث حدث بعد التفرق، لا قبله.

وأما تفرق أهل السنة إلى المذاهب الأربعة المشهورة فكان ناتجاً عن فهم الدليل وأصول الاستنباط منه، ومدى تطبيقها على الفروع، لا الحديث ذاته. لو كان الحديث سبباً رئيساً لتفرق الأمة - كما ادعى المؤلّف - لكان من المفروض عقلياً ومنطقياً أن لا تتفرق جماعة "أهل القرآن" في الهند وباكستان مثلاً، التي تبنّت فكرة الاكتفاء بالقرآن وحده، ورفضت الحديث مصدراً للتشريع، ولكن الواقع أنها افتقرت إلى أربع فرق، وفي مدة وجيزة^{١٨}.

١٣. وأما تامل المؤلّف على الحالة المأساوية للمسلمين من فقر وضعف وتحلف فنحن معه في هذا التامل والحُرقة، ولكن جعله الحديث سبباً لكل ذلك فيه من التحامل على الحديث، والإغماض عن الأسباب الحقيقية لذلك، ما يجعل قبوله مستحيلاً منطقياً وعقلياً. وذلك لأن - كما قال الدكتور أحمد عبد العليم عطية في تعليقه على هذه النقطة بالذات -: "هناك عوامل تاريخية عميقة، داخلية تتعلق بالخلافات المذهبية العقائدية بين المسلمين أنفسهم، وخارجية هي الصراع بين العالم الإسلامي من جهة، والقوى الدولية الأخرى من جهة ثانية، وعوامل اقتصادية ناتجة عن الصراع الدولي على الموارد الطبيعية من جانب، والأسواق من جانب آخر، والصراع الثقافي الذي وصل إلى ذروته في الصراع على مصادر المعلومات" (ص ٤٢).

^{١٨} انظر: الدكتور خادم حسين إلهي بخش، القرآنيون وشبهاتهم حول السنة، ص ٥٧-٦٤.

١٤. وفي معرض حديثه عن تأثيرات الحديث على الأمة قال المؤلف: "إنه مناهضٌ للعقلانية". قلنا: فيه من المجازفة في حق الحديث ما لا ينكر؛ إذ وجود بعض الأحاديث القليلة المخالفة للعقل السليم سببه المباشر هم الزنادقة والملحدون، هم وضعوها ليشوهوا بها صورة الإسلام ونبي الإسلام أمام العالم. ولكن الله حَيَّب أملمهم بترصُّد العلماء لهم وفرزهم الأحاديث التي وضعوها عن غيرها من الأحاديث. وأما إذا وُجد حديثٌ مخالفٌ للعقل السليم فعلاً، ولم يكن في رواته أحدٌ من الوضاعين أو الضعفاء، ولا يمكن تأويله بما يوافق العقل، فهذا من علامات وضعه كما قرَّره المحدثون. ولكن الأمر الذي يجب التنبُّه له هو أن اكتشاف مخالفة حديثٍ للعقل ليس عملية رياضية حسابية لا تتعرض للخطأ، وإنما هو عمل اجتهادي قائم على الذوق والملكة في الحديث، وهو معرَّضٌ للخطأ والصواب، فمن الممكن أن يرى شخص حديثاً مخالفاً لعقله وفكره، بينما يراه شخص آخر يتفق مع عقله ونظره، فالعملية آلت إلى تصارع عقليين أو عقول، لا تصارع الحديث مع العقل، كما قال الأخ الدكتور لؤي صافي في مقاله "الوحي والعقل - بحثٌ في إشكالية تعارض العقل والنقل"^{١٩}، فأصاب نظرياً وأجاد.

١٥. لا شك في أن مجال المناقب والمثالب أول ثغرة انتهزها المعرَّضون السياسيون، واتخذوا منها ذريعةً للوصول إلى مبتغاهم، فوضعوا أحاديث في فضائل صحابة، وأحاديث في ذم آخرين. وقابلهم خصومهم بالمثل. وهكذا توسعت دائرة الأحاديث الموضوعية. ولكن السؤال الذي يطرح نفسه: هل جميع أحاديث فضائل الصحابة ينظر إليها بهذا المنظار؟ وهل هذا منطق العقل والفكر؟ أم المنطق هو أن يُجَمَّر الموضوع عن غيره بأصول وضوابط حسب المستطاع؟ وهذا الذي فعله المحدثون، ووقفوا حياتهم لأجله، فرفضوا مرويات المبتدع الداعي إلى بدعته، وعَدُّوا من علامات الوضع: "اشتغال الحديث على بدعةٍ أحد روايته من الداعين إليها"، وطَبَّقوها بكل أمانة ودقة على الأحاديث التي اندرجت تحت هذه القاعدة، كالعلمية الجراحية بالضبط التي يفصل بها الطبيب الجراح العضو الفاسد من جسم المريض، لا أن يُنهي حياة المريض، ويعطيه حقنة الموت.

١٦. وأما أحاديث المهدي التي رأى المؤلف أنها بثَّت التشاؤم في الأمة، وجعلت المسلمين خنوعين بلداً، وتقاعست بهم عن الجهاد الذي دعا إليه القرآن.

هذه نظرة المؤلف إلى أحاديث المهدي. وهناك نظرة أخرى تقول بأن المقصود الأساسي من تلك الأحاديث هو التحذير من الفتن التي ستقع قرب القيامة؛ ليتخذ الناس منها حيطتهم، ويكون على أهبة

^{١٩} نشر هذا المقال في مجلة "إسلامية المعرفة"، العدد ١١، السنة الثالثة، ١٩٩٨م.

لمقاومتها^{٢٠}. بجانب تكذيب الواقع لنظريته تلك، وذلك لأن أئمة الحديث الذين رووا تلك الأحاديث وكتبوها في مؤلفاتهم الحديثية - منهم الإمام عبد الرزاق الصنعاني (ت ٢١١هـ) وأحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) وابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) وغيرهم - حياتهم حافلةً بالجهاد ضد الغاة والمنكر، وبالعمل لدينهم ودنياهم على السواء. وحتى الذين يؤمنون بتلك الأحاديث في هذا العصر إذا طلب منهم دينهم أو وطنهم التضحية بالنفس والنفيس لن يتقهقروا عنه قيد شعرة - إن شاء الله العزيز - . وأكبر شاهدٍ على ذلك مسلمو مصر في حربهم مع اليهود عام ١٩٦٧م، ومسلمو أفغانستان في حربهم مع روسيا حتى أرغموهم على الرحيل منها، ومسلمو البوسنة والمهرسك في حربهم مع صربيا وكرواتيا حتى أثبتوا وجودهم، وأجبروا العالم على الاعتراف بحقوقهم، فأحاديث المهدي لم تتسبب في التشاؤم، وإنما الذي سببها له هو منهج التفكير فيها، والنظرة التشاؤمية إليها، وسببها أصحابها الذين يعقون نعيق الغراب، ولا يريدون أن يفعلوا شيئاً، وإذا أراد أحد أن يفعل شيئاً يفسدوا عليه، على المثل الهندي: "لا لعب، ولا أدعك تلعب، وإذا لعبت أفسد عليك اللعب".

١٧. وفي نفس الإطار التشاؤمي نظر المؤلف إلى الأحاديث الواردة في أشرطة الساعة والفتن التي ستقع قبلها، وجعلها سبباً لتشاؤم الأمة وتقاعسها عن العمل. في الحقيقة بنى المؤلف نظريته التشاؤمية هذه في تلك الأحاديث على نظرية أخرى تنم عن إنكاره البعث والجنة والنار وغيرها من الغيبات بالمفهوم المعروف (كما وضّحها في الفصل الخامس، مفادها أن خلق آدم والكون، والساعة والجنة والنار، وأجوج ومأجوج أو الدجال وغيرها من الغيبات من المتشابهات التي يُتَوَقَّع إدراك معانيها حين يأتي وقتها) إذ بدون إنكار هذه الغيبات لا تتم النظرة التشاؤمية التي تراءت له في الأحاديث. وبذلك خالف المؤلف أيضاً الآيات القرآنية التي أشارت إلى وقوع بعض أشرطة الساعة، منها النساء: ١٥٧-١٥٩، والأنبياء: ٩٥-٩٧، والنمل: ٨٢، والزخرف: ٥٧-٦١، والدخان: ١٠-١١.

١٨. وحديث «من قال: لا إلى إلا الله، ومات على ذلك، دخل الجنة» ضعّفه المؤلف - مع أنه صحيح عند المحدثين -، وعدّه حسب نظريته من الأحاديث التي حوّلت المسلمين إلى أشخاص بلداء اتكاليين خنوعيين. بقطع النظر عن مصداقية المؤلف لهذا التألم، وعن رصيده العملي لآخرفته - وهو بإنكاره الأحاديث كلها قد خلع ربة التكاليف الواردة فيها من عنقه - نوّكد أن المؤلف عرف الوجه الأول للقضية،

^{٢٠} كما وضّحها الأخوان الفاضلان الدكتور حسن أحمد إبراهيم والدكتور إبراهيم محمد زين في مقال "تطور فكرة المهديّة في الصناعة الحديثية: دراسة في العلاقة بين التجديد والتقديس" المنشور في مجلة "إسلامية المعرفة"، العدد الرابع، إبريل ١٩٩٦م: ص ١٧ وما بعدها. مع تحفظ كثير لي على بعض آرائهما فيه.

وغاب عنه الوجه الآخر، فوقع فيما يقع أمثاله عند غياب النظرة التكاملية حول النصوص، والتعامل معها جزئياً؛ لأن الرسول ﷺ إذ قال ذلك فقد قال أيضاً: «لا يدخل الجنة قتات، ولا نَمَامٌ»^{٢١}. و«لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه»^{٢٢}. و«من ادعى إلى غير أبيه، وهو يعلم أنه غير أبيه، فالجنة عليه حرام»^{٢٣}. وأمثالها من الأحاديث.

١٩. ومن الشبهات التي دعم بها المؤلف موقفه: تخمينية الحديث وظنيته بمعنى أن ما يُسَمَّى "أحاديث" ليست بأحاديث، وإنما هي مجرد تخمين وخيال، وكتب الحديث الستة الموثقة لدى السلفيين ما هي إلا مجرد أفكار وآراء وتخمينات لجامعيها. هذه الشبهة دعوى لا تستند إلى دليل، وكل ما قدمه المؤلف كدليلٍ لشرعية هذه الشبهة لا يُمثِّل أكثر من تشويش مشوِّشٍ وتهوُّش مهوِّشٍ. قال: "لعدم صحة الكتب الستة وغيرها بشكل عام، وعدم شهادة عدد كافٍ من الثقات بذلك". لا يغيب عن بالنا أن معيار صحة الحديث عند المؤلف هو ما وافق القرآن، والتاريخ، والعقل. ورأى أن معظم الأحاديث إما مخالفة للقرآن، أو للتاريخ، أو للعقل. وعرفنا من قبل أن قضية مخالفة الحديث للقرآن إن كان سنده صحيحاً، ترجع في أكثر حالاتها إلى مخالفة العقل للعقل. وكذلك مخالفة الحديث للعقل في معظم الأحوال، إلا ما شاء الله، مما قد فرغ منه علماء الحديث قبل المؤلف بقرون متطاولة. فالنصوص الحديثية تبقى ثابتة في مكائنها، تتصارع حولها العقول، فيشبتها عقل، وينكرها عقل، وما يكون من تلك العقول لله يبقى، وما يكون منها للهوى يذهب، وهذا ما أثبتته التاريخ الطويل للحديث والسنة.

وأما شبهة "عدم شهادة عدد كافٍ من الثقات بذلك" فلم يوضح المؤلف أسسه لتوثيق الشهود، ولا حدَّد العدد الكافي للشهود، متناسياً كلَّ تلك الأسس والمقاييس التي وضعها علماء الحديث، والتي تُمثِّل أرقى ما وصل إليه العقل البشري من المناهج للنقد العلمي كما اعترف بذلك علماء الغرب مثل ريتشارد سيمون وأسبينوزا ورينان، وتعلَّموا نقد النصوص من علم الحديث عند المسلمين^{٢٤}، الذين تغاضى عنهم المؤلف في هذا المكان، على الرغم من ولعه بهم في كثير من الأماكن.

واشترط المؤلف "العدد الكافي" المبهم فيه من إغفالٍ لتعليمات القرآن تجاه قبول الخبر، وإغماضٍ عن حقائق التاريخ، وتكذيبٍ للواقع، ما لا يخفى على الرجل العامي، فضلاً عن العالم؛ فإن المعوَّل عليه لقبول

^{٢١} رواه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، برقم ٦٠٥٦ (فتح الباري)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، برقم ١٦٨، ١٦٩، ١٧٠.

^{٢٢} رواه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، برقم ٦٠١٦، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، برقم ٧٣ واللفظ له.

^{٢٣} رواه البخاري في صحيحه، كتاب الفرائض، برقم ٦٧٦٦، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، برقم ١١٤، ١١٥.

^{٢٤} ينظر تعليق الدكتور حسن حنفي على المؤلف، ص ١٢.

الخبر في القرآن هو عدالة المخبر وثقته، لا العدد - ما عدا بعض القضايا الحساسة - قال تعالى: ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ [الحجرات:٦]. فالمنهج القرآني في قبول الأخبار يعوّل على ثقة الناقل، لا على العدد، لذلك خصّص توجيهه للتثبت بخبر الفاسق لأنه مظنة الكذب، لا بخبر الصالح لأنه ثقة مصدق، وهو الذي يؤكد التاريخ أيضاً، فقد صدّق سليمان ﷺ قول الرسول الذي أرسلته إليه ملكة سبأ بالهدية، وكان واحداً. وقد صدّق عزيز مصرَ خبرَ السجين الناجي من السجن بتعبير يوسف ﷺ للرؤيا. وقيل هرقل شهادة أبي سفيان في محمد بن عبد الله ﷺ بصدقه وأمانته.

وأما الواقع فجميع المعاملات التجارية تُبرم عن طريق الآحاد على أساس الاعتماد والثقة، لا على أساس العدد. ولولا ذلك لَمَا يثبت نسب الأولاد لآبائهم؛ إذ اعتمد فيه منذ فجر البشرية على قول أمهاتهم اللاتي هن الوحيدات يعرفن أنهم لمن إن كن ثقات عفيفات، وعلى هذا الأساس يقبل الناس أخبارهن. وأما إذا كن موضع شك وريبة فلهن حكم آخر نعرفه جميعاً.

٢٠. إذا رجع الأمر إلى ثقة الراوي، وهو قد أخبر بأنه سمع حديث كذا من شيخه مباشرةً مستعملاً له لفظ: سمعت فلاناً يقول، أو حدثنا فلان، أو أخبرنا، أو عن فلان إن لم يكن معروفاً بالتدليس، فلا مانع عندئذ من قبول خبره، وبناء الأحكام عليه. فتبين من هذا البيان أن دعوى المؤلف "أن أحاديث الكتب الستة وغيرها تخمينات وآراء لجامعيها، والفجوة كبيرة بينهم وبين النبي ﷺ، فقضية الأسانيد وتوثيق الرواة وتعديل الصحابة من الحيل المحكمة للسلفيين لتبرير موقفهم" باطلة كل البطلان لأن الأحاديث المرفوعة إلى رسول الله ﷺ في تلك الكتب متصلة إلى مؤلفيها بسلسلة من الرواة، وبألفاظٍ مُشعرةٍ بالأخذ المباشر، فإن كان هؤلاء الرواة ثقات حقاً فقبول خبرهم مطابق للعقل والمنطق والواقع، ورفضه جحود وعناد، ومنطق المجانين وفاقد العقل.

وأما طريقة معرفة عدالة الراوي وضبطه فهي نفس طريقة معرفتنا ثقة بعضنا ببعض: شهادة المعاصر في معاصره بما يُثبت ثقته، أو جرحه في ضوء ما شاهده منه من أفعال وأحوال، وإذا تعذر ذلك فبالمقارنة بين روايته ورواية الآخرين من زملائه. وهذه هي الطريقة المتبعة لمعرفة صدق شخص وكذبه في زماننا، وفي كل زمان ومكان.

٢١. وفكرة تعديل الصحابة عند المحدثين، اعتبرها المؤلف منافيةً للعقل، ومتحديةً للمنطق، ومماثلةً لفكرة المسيحيين الأوائل في عصمة ومُلهَمِيَّة الحواريين الذين دونوا الإنجيل الذي ظهرت أجزاء منه في أحلام أحد كتّاب الإنجيل وهو نائم. إن كانت فكرة المحدثين هذه منافية لعقل المؤلف المشبع بكرامية الحديث، المغامر بالثورة ضده فهي موافقة للعقل المشبع بتعليمات القرآن الذي وصف المهاجرين منهم ﴿أُولَئِكَ هُمُ

الصَّادِقُونَ﴾ [الحشر: ٨]. والأنصارَ ومن جاء بعدهم ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّؤُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٠﴾ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾ [الحشر: ٩-١٠]. وقال فيهم في آية أخرى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَٰئِكَ مِنْ السَّابِقِينَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدِهِمْ لَنْ نَجْعَلَ فِيهِمْ غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾ [التوبة: ١٠٠]. ونحوها في آيات: الأنفال: ٧٢، والأحزاب: ٢٢-٢٤، والفتح: ١٨.

والمؤلف بحججه تلك الواهية إن خالف العقل في جانب فقد خالف القرآن في جانب آخر. ومن هنا نجد أيضاً حجم الفارق بين فكرة المحدثين لتعديل الصحابة المدعمة بتصديق من الله، وبين فكرة عصمة وملمهية الحواريين الدعوى المحضة المجردة من الدليل.

٢٢. وأما عدد محفوظات الإمام أحمد (٧٥٠،٠٠٠) والإمام البخاري (٦٠٠،٠٠٠) الذي هوّله المؤلف ومن على دربه، واستحال صدوره في ٢٣ عاما بعملية الحسابية المولع بها كثيراً، فليس المقصود من ذلك العدد أنه عدد متون الأحاديث، بل من عادة المؤلفين أنهم إذا روي حديثاً بعشرة أسانيد - مثلاً - فيعدونه عشرة أحاديث، مع أنه في الواقع حديث واحد، فهذا تضخم العدد كيفاً فقط، لا كمّاً، كما صرح به المشتغلون بأحاديث رسول الله ﷺ. قال ابن حجر: "إن الأقدمين يطلقون العدد من الأحاديث على الحديث الواحد المروي بعدة أسانيد" ثم ذكر قول الفقيه نجم الدين القموي: "مراد البخاري من قوله: "أحفظ مائة ألف حديث صحيح" تعدد الطرق والأسانيد وآثار الصحابة والتابعين وغيرهم، فسمى الجميع حديثاً، وقد كان السلف يطلقون الحديث على ذلك"^{٢٥} ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]. وسيأتي التفصيل أكثر في بحث "جمال البناء" إن شاء الله العزيز.

٢٣. اتفق علماء الحديث على أن صحة الإسناد لا توجب صحة المتن، بل يجب لصحة الحديث أن تتوافر فيه صفات صحة السند وصفات صحة المتن معاً التي فصلها المحدثون على نحو لا يدع مجالاً للشك فيها^{٢٦}.

^{٢٥} ابن حجر، النكت على مقدمة ابن الصلاح، ص ١٨١. والقموي هو نجم الدين أبو العباس أحمد بن محمد بن مكي القرشي الشافعي المصري. ومن مؤلفاته: البحر المحيط في شرح الوسيط، وجواهر البحر، مات في رجب سنة ٧٢٧هـ. وقمولا قرية بالبر الغربي من الأعمال القوصية. انظر: الزركلي، الأعلام، ج ١، ص ٢٢٢.

^{٢٦} أنصح المؤلف ومن على مسلكه أن يراجعوا كتابي "علوم الحديث أصيلها ومعاصرها"، ص ١٥٢-١٥٣.

والقواعد التي قدّمها المؤلف لنقد متن الحديث (عدم معارضته للقرآن، والحديث، والتاريخ، والعقل، وغيرها) هي أقل مما وضعه المحدثون لنقد الحديث، فعندهم هذه وزيادة، منها: معارضته لمقصدٍ من مقاصد الشريعة، أو لأصل من أصولها، أو للحس والمشاهدة، واشتماله على مجازفة في الثواب على عمل صغير، ومجازفة في العقاب على ذنب حقير، أو اشتماله على ركافة المعنى، أو اشتماله على بدعةٍ أحد رواته من الداعين إليها.

٢٤. وأما جعل المؤلف نظرية الإمام الشافعي "اتساق الحديث وعدم معارضته للقرآن" من حيل الشافعي لتأمين موقفه من الحديث، وعده تلاعباً بالألفاظ فالحق يقال إن نظرية الإمام الشافعي تلك ظهرت كنتيجة طبيعية ومنطقية لعلاقة الحديث مع القرآن؛ لأن الحديث إما مؤكّد لما جاء في القرآن، أو مفسّر له بشرح مجمله، وتخصيص عامه، وتقييد مطلقه، أو زائد عليه ما تحتاج إليه الأمة الإسلامية. فهما يصدران من مشكاة واحدة، فمن الطبيعي والمنطقي أن لا يعارض أحدهما الآخر.

والإمام الشافعي على حق في قوله: "إن الرسول متحدث رسمي لله في كل ما يفيد التشريع من أقواله وأفعاله وتقريراته الصحيحة سنداً وامتناً" لأنه إن لم يكن متحدثاً رسمياً لله فمن يكون يا ترى!.

والأحاديث التي ذكرها المؤلف لتفنيد نظرية الإمام الشافعي الاتساقية، والتي رأها تُعارض القرآن، أو الأحاديث الأخرى، والعقل، أو العلوم، أو المنطق، لا يصلح، ولا واحدٌ منها، مثلاً للتعارض. وذلك لأن جميعها - دون استثناء - لا تتحقق فيها شروط المعارضة. فلا داعي لذكرها وتسويد الصفحات بها.

وكذلك حال كل الآيات والمسائل التي طبّق عليها المؤلف قواعده التسع التفسيرية، والتي اكتشف فيها أخطاء التفاسير السابقة، بل كل تلك الأمثلة دليل على أن المؤلف رجلٌ فاقد العلم والذوق، يتعامل مع الأحاديث بأعصابٍ ملتتهبة، ونفسية منحرفة، ومعدوم النصفة والموضوعية، ينطلق من فكرة تبنها في ذهنه، ثم يطوّع لها كل تحليلاته.

والخطأ الفاحش الذي ارتكبه المؤلف هو أنه دخل في هذا الميدان بالشجاعة الطائشة والتهوّر القاتل، وبالاعتماد الكلي على المراجع الأجنبية والترجمات الإنجليزية أو الماليزية، خاصة تحريرات المستشرقين والقرآنيين ومن حذا حذوهم في قضية السنة، ودون سلاح العلم باللغة العربية وأساليبها وتحويراتها.

خلاصة البحث:

- ١- هذا البحث يمثل نقداً لكتاب الأستاذ قاسم أحمد المعنون "العودة إلى القرآن".
- ٢- ادعى المؤلف في الكتاب أن الحديث لم يكن مصدراً تشريعياً قبل الإمام الشافعي، وتعلل لذلك ببعض الأدلة.

٣- وقال: لو كان الحديث أو السنة حجةً لكان القرآن والنبى ﷺ قد استعملاه بالمعنى الذي يقصده السلفيون، بل في القرآن نقد مهذبٌ للحديث بأنه جعل الأحاديث المنسوبة إلى النبي ﷺ ﴿هُوَ الْحَدِيثُ﴾.

٤- وأول من استخدم مصطلح "سنة النبي ﷺ" هو عمر بن عبد العزيز (١٠٠هـ).

٥- وأول كتاب تشريعي يحتوي على بعض السنن هو "موطأ مالك" (ت ١٧٩هـ) الذي بينه وبين النبي ﷺ فجوة كبيرة.

٦- وأول من استحدث فكرة مصدرية الحديث وحججه وتفنيدها: هو الإمام الشافعي (ت ٢٠٤هـ) الذي وضعه على قدم المساواة مع القرآن. وتصدى المؤلف للرد على ما بنى عليه الشافعي فكرته هذه من حجج.

٧- وقال: إن الحديث نشأ نتيجةً للصراعات السياسية الدينية خلال القرنين الأول والثاني، إما تأييداً لآراء الطوائف المتناحرة، أو قضاءً على الطائفية السياسية الدينية، بدءاً بتلفيق مدائح علي وأبي بكر ومعاوية.

٨- ومن آثار الحديث السيئة على الأمة، أن الحديث هو السبب الرئيس لما آل إليه المسلمون من حالة الفقر المدقع، والتفكك السياسي، والتخلف المحزن في جميع مجالات الحياة، والاضطراب الفكري لدى الأمة وطائفيتها.

٩- ورفض الحديث بشبهات، هي: تخمينية الحديث وظيفته، ونقاط الضعف في طريقة الإسناد. ولسد الفراغات في عملية إيجاد الإسناد اخترعت حيلة توثيق الرواة وجعل الصحابة عدولاً منزَّهين عن ارتكاب أي خطأ عند روايتهم وذكرهم أقوال النبي ﷺ.

١٠- نظرية اتساق الحديث مع القرآن والحديث حيلة لتأمين الموقف.

١١- جاء رد هذا البحث على كل تلك الأفكار بالتفصيل.

قائمة المصادر والمراجع:

القرآن الكريم.

- (١) إبراهيم، الدكتور حسن أحمد، وزين، الدكتور إبراهيم محمد، مقال "تطور فكرة المهدية في الصناعة الحديثة: دراسة في العلاقة بين التجديد والتقديس" المنشور في مجلة "إسلامية المعرفة"، العدد الرابع، إبريل ١٩٩٦م.
- (٢) ابن حجر، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، تهذيب التهذيب، (بيروت: دار الفكر، ط١، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م).
- (٣) ابن حجر، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ومحب الدين الخطيب، (بيروت: دار المعرفة، ط١، ١٣٧٩هـ).
- (٤) ابن حجر، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، النكت على مقدمة ابن الصلاح، تحقيق: ربيع بن هادي، (المدينة المنورة: الجامعة الإسلامية، ط١، ١٤٠٤هـ).
- (٥) أحمد، ابن محمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني، المسند، (مصر: مؤسسة قرطبة، ط١، ١٤٠٤هـ).
- (٦) إلهي بخش، الدكتور خادام حسين، القرآنيون وشبهاتهم حول السنة، (الطائف: مكتبة الصديق، ط١، ١٩٨٩م).
- (٧) البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن المغيرة بن بردبة الجعفي، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه المعروف بصحيح البخاري، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، (بيروت: دار ابن كثير، ط٣، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م).
- (٨) الخيزآبادي، علوم الحديث أصيلها ومعاصرها، (ماليزيا: دار الشاكر، ط١، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م).
- (٩) الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت أبو بكر، تقييد العلم، تحقيق: يوسف العشي، (بيروت: دار إحياء السنة النبوية، ط٢، ١٩٧٤م).
- (١٠) الزركلي، خير الدين، الأعلام، (بيروت: دار العلم للملايين، ط١٥، ٢٠٠٢م).
- (١١) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز أبو عبد الله، تذكرة الحفاظ، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط١، ١٤٠٤هـ).
- (١٢) صافي، الدكتور لؤي، مقال "الوحي والعقل - بحث في إشكالية تعارض العقل والنقل"، مجلة "إسلامية المعرفة"، العدد ١١، السنة الثالثة، ١٩٩٨م.
- (١٣) قاسم أحمد الماليزي، العودة إلى القرآن، ترجمة وتعليق: الدكتور حسن حنفي، (القاهرة: مكتبة مدبولي الصغير، ط١، ١٩٩٧م).
- (١٤) المتقي الهندي، علاء الدين علي بن حسام الدين البرهانفوري، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، (حيدرآبار بالهند: دائرة المعارف النظامية العثمانية، ط١، ١٣١٢هـ).
- (١٥) مسلم، ابن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل عن رسول الله ﷺ، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط١، ١٤٠٤هـ).